

فصل في سبب استعانة رمضان يوم اوتومين ذكره النبي عن اهل
 العلم وخبر به الاحباب مع ذكرهم في يوم الشك ما نفي وقال احمد رحمه الله
 ٢ ورواه اياد ورواه غيره انه اذا لم يخلج منه نجابت او قتر يوم شك ولا يصام وكذا
 سئل الامم لسبب ان يصوم اذا لم يخلج ذن الهلال من نجابت ولا عين هذا من
 احمد للخبر على ما سبق في خطبة الخاب **وس** ولما رجع عن احمد في هذا
 الرهذي يوم الشك عن اهل العلم من غير احمد الكراهة والاطهر انه المعارض
 وان قوله في رواه اياد يوم شك فيه نظر لان المراء له كل يومه من
 وقاعد وعن الرواية وصيه نظرو فان كان اذ ان صوم الشك محتم عند لقول عماد
 من صام اليوم الذي يسلك فيه مدعيه ابا القاسم صدمه يوم اوتومين الذي عنده
 بالخير لصحة النهي فيه والمعارض **وح** في خبر يوم الشك فنظر ان قول عماد
 صريح والنهي محال الكراهة **وح** في خبر استعانة رمضان وهو بيان على الموضع
 وصوم الشك احتياط للعامة وقول عماد في استعانة ابا القاسم وهو مدلس وروى من
 عن طريقه ما ساء است منه موقوف والله اعلم ولا يكون المعد في اكثر من يومين
 بقوله لظاهر حديث ابي هريرة لا يستقبل احدكم رمضان يصوم يوم اوتومين الا
 رجل كان يصوم صوماً فليصمه **وس** في قوله بعد نصف شعبان وخبره الشافعية
 حديث ابي هريرة اذا اصف شعبان فلا يصوموا رواه الحسنه وضعفه احمد وعرفه
 الامه وسخه السخ وحمله على نفي العبادة وحمل غيره على الخوارق في المستوعب
 لكن يوم النصف قال **س** ولله النصف لها فصلة في المفقول عن احمد وروى
 احمد وخبره من اجناسا وغيرهم في فضلها اسما مشهور في كتب الحديث **فصل**
 في كون افراد وجب بالصوم بل جعل يكن ورواه عن عمرو واسمه ابي بكر قال
 احمد زوى منه عن عمارة كان يصوم على صومه وان عباس قال يصومه ابا القاسم

او بايا

او انا ومن روى عن ابن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم غفر عن صام رجب رواه ابن ماجه وروى
 من اجناسا من رواه داود بن عطاء وضعفه احمد وعرفه ولا يبيح احبنا الشغار الحامله
 سلطمة ولهذا جرح عن عمارة فان نعت فيه ونحوه لا يوافقنا ما هو مشهور كانت تقطعه
 الحامله ونقول الكراهة ما لفظوا او صوم شهر اخر من السنة قال صاحب الحق رواه
 له قال **س** من نذر صومه في سنة افطر بعضه فمضاه وفي الغنائم الخلاف
 قال ومن صامه معيذا انه اصل من عن من الاستهوانه وغزو وحمل عليه فقول عماد
 وقال ايضا في خبره امره وسحان والعله احد من كراهية احمد في فتاوى ابن
 الصلاح المتأخر له رواية احمد من العلماء فيما نقله ولا يكره افراد شهر عن رجب
 قال صاحب الحق لا يعلم فيه حلافا للاخبار وبما انه كان عليه السلام يصوم
 رمضان وان معناه احكاما ولو نذر او ملاما غير رمضان ولم يذكر الاكثر
 لسبب صوم رجب وسحان واسمحة في الارساء **س** في مذهب احمد
 وعن نزاع **س** في سبب **وس** في قوله في خبره بعض رجب **س** في سبب الاجري
 صوم شعبان ولم يذكره غيره وسبق كلام صاحب الحق ولا قال ابن الجوزي في
 كتاب اسباب الهذاب **س** في صوم الاسهر الحرم وسحان كله وهو ظاهر ما ذكر
 صاحب الخبر في الشهر الحرام وروى احمد ورواه داود وعرفه من رواية
 نبيه الماهلي ولا يعرف عن رجل من اهله انه عليه السلام امره بصوم الاسهر
 الحرم وفي الخبر اختلاف وضعفه بعضه ولهذا والله اعلم لم يذكر اسمائنا الاكثر
 وصوم شعبان كله الا قليلا والصحيح عن عائشة **وس** في قولها طه **وس** في قوله
وس في قوله في قوله **وس** في قوله في قوله **وس** في قوله في قوله
 داود والنسائي عن عائشة لا اعلم غير الله صلى الله عليه وسلم في ان كل في قوله
 ولا قام ليلة حتى اصبح ولا صام سهرام ملاما غير رمضان قال في شرح مسلم قال العلماء انما